

71 ما حكم الجهاد لنصرة المسلمين المستضعفين؟ هل يجب للجهاد إذن الوالدين غير المحتاجان للرعاية؟

عبدالعزيز بن باز

والاخ صاحب السؤال الاول يعني آآ اذا يا ريت مضمونه بس هو يريد ان يقرأه كله. نعم. آآ لو افترضنا ان الاعداء استولوا على احد بلاد المسلمين وحاول اهل هذه البلد مجاهدتهم ولم يتمكنوا وطلبو العون من اخوانهم المسلمين في البلاد الاخرى. فهل يجب على المسلمين نصرتهم؟ واذا كان - [00:00:00](#)

احد الناس لديه والدته ويجد من يعولها غيره ويقوم بشؤونها. ولكن لأن الامة تخاف دائمًا على ابنتها لا سيما في ايامنا هذه بحيث ضعف الایمان فهل له ان يذهب الى الجهاد بدون موافقتها ام لا سيما انه في بلد يتعرض الى المنكر ولا يستطيع تغييره؟ هذا السؤال - [00:00:20](#)

اذا هجم اذا هجم العدو على اي بلد واهلها لا يستطيعون الدفاع وجب ان يعانونا على الاقرب منهم فالاقرب. وجب ان يعانونا على صرف العدو. فان كان من يليهم يكفي والا وجب على البعير - [00:00:40](#)

ان يساعده حتى تحصل الكفاية. يراد العدو ودفعه عن المسلمين اذا هجم على البلد اللي فيها الام وفيها ولدها جاهد مع الناس للعباد التي هجم عليه فيها اما اذا كان في بلد غيرها فالجهاد في امة اولى - [00:00:53](#)

عن النبي عليه الصلاة والسلام. واما المسلمين فعليهم ان يجاهدوا مع البلد المهاجم عليهم اذا كانت اذا كانت القوة الموجودة في البلد او او ما يقاربها لا تكفي وجب على الباقيين ان يساعدوا حتى تحفظ الكفاية. نعم. حتى للمسلمين شيء واحد - [00:01:09](#) حتى لو كان هناك من يعول امها غيره ولو ظاهر النصوص ولو انه الماء ما استحصى النبي صلى الله عليه وسلم. وغيره. نعم - [00:01:28](#)